

المحاضر الرسمية

الجمعية العامة



الدورة الثانية والسبعون

الجلسة العامة ٧٥

الجمعة، ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، الساعة ١٥/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد لايتشاك (سلوفاكيا)

أربع سنوات. وعليه، هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في انتخاب السيدة داتو ميمونة مهد شريف بصفقتها المديرية التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية لفترة ولاية مدتها أربع سنوات؟

تقرر ذلك (المقرر ٤١٣/٧٢).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): كما ورد في مذكرة الأمين العام، سُبِّلَغ الجمعية في مرحلة لاحقة بالتاريخ الفعلي لتعيينها. بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند الفرعي (ب) من البند ١١٤ من جدول الأعمال.

(ج) انتخاب عضوين في اللجنة التنظيمية للجنة بناء السلام

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): يذكر الأعضاء أنه، وفقا للفقرات الفرعية ٤ (أ) إلى (هـ) من القرار ٦٠/١٨٠ المؤرخ ٢٠ كانون ديسمبر الأول ٢٠٠٥، تتألف اللجنة التنظيمية من سبعة أعضاء من مجلس الأمن، بمن فيهم الأعضاء الدائمون؛ وسبعة أعضاء من المجلس الاقتصادي والاجتماعي، ينتخبون

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٥.

البند ١١٤ من جدول الأعمال (تابع)

(ب) انتخاب المديرية التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

مذكرة من الأمين العام (A/72/661)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): كما ورد في مذكرة الأمين العام (A/72/661)، فإن الجمعية العامة قد قررت، في قرارها ٢٠٦/٥٦، أن أمانة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية ينبغي أن يرأسها مدير تنفيذي برتبة وكيل الأمين العام، تنتخبه الجمعية العامة لفترة ولاية مدتها أربع سنوات بترشيح من الأمين العام بعد التشاور مع الدول الأعضاء.

وفي ضوء الأحكام السالفة الذكر من القرار ٢٠٦/٥٦، يرشح الأمين العام السيدة داتو ميمونة مهد شريف، ممثلة ماليزيا، لتنتخبها الجمعية في منصب المديرية التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية برتبة وكيلة الأمين العام، لفترة ولاية مدتها

يتضمن هذا المحاضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحاضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-0506, (verbatimrecords@un.org). وسيعاد إصدار المحاضر المصوّبة إلكترونياً في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (<http://documents.un.org>)



وثيقة مبنية

الرجاء إعادة التدوير



1746043 (A)



ويذكر الأعضاء أن الجمعية العامة قررت، في قرارها ٦٠/٢٦١، أن يطبق النظام الداخلي للجمعية العامة والممارسة المتبعة فيها فيما يخص انتخاب أعضاء هيئاتها الفرعية على انتخابها لأعضاء اللجنة التنظيمية. وتنطبق على هذه الانتخابات المادتان ٩٢ و ٩٤. وبالتالي، سيجري الانتخاب بالاقتراع السري.

بيد أنني، أود أذكر بالفقرة ١٦ من مقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤، التي تقضي بأن تصبح ممارسة الاستغناء عن إجراء اقتراع سري لانتخابات أعضاء الهيئات الفرعية قاعدة، حين يتفق عدد المرشحين مع عدد المقاعد الواجب شغلها، ما لم يطلب أحد الوفود تحديدا إجراء تصويت في انتخاب بعينه. ولعدم وجود طلب كهذا، هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تقرر المضي قدما في الانتخابات على ذلك الأساس؟ تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): لما كان عدد المرشحين الذين تدعمهم مجموعة دول أوروبا الشرقية ومجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي مساويا لعدد المقاعد الشاغرة، هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تقرر انتخاب الجمهورية التشيكية والسلفادور عضوين في اللجنة التنظيمية للجنة بناء السلام لفترة عضوية مدتها سنتان، تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨. تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أهنيء الجمهورية التشيكية والسلفادور على انتخابهما عضوين في اللجنة التنظيمية للجنة بناء السلام. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البند الفرعي (ج) من البند ١١٤ من جدول الأعمال؟

من المجموعات الإقليمية؛ وخمسة أعضاء من كبار المساهمين بالأنصبة المقررة في ميزانيات الأمم المتحدة والتبرعات لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها، بما في ذلك صندوق دائم لبناء السلام؛ وخمسة أعضاء من كبار المساهمين بالأفراد العسكريين وأفراد الشرطة المدنية في بعثات الأمم المتحدة؛ وسبعة أعضاء إضافيين، تنتخبهم الجمعية العامة، مع إيلاء الاعتبار الواجب لتمثيل جميع المجموعات الإقليمية في التشكيل العام للجنة.

يذكر الأعضاء أيضا أن الجمعية العامة في جلستها العامة ٨٠ من الدورة السبعين، قد انتخبت السلفادور والجبل الأسود عضوين في اللجنة التنظيمية للجنة بناء السلام لفترة عضوية مدتها سنتان تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، وأن الجمعية العامة في جلستها العامة ٦٣ من الدورة الحادية والسبعين، انتخبت إندونيسيا وكولومبيا وكينيا ومصر والمكسيك، أعضاء في اللجنة التنظيمية للجنة بناء السلام لفترة عضوية مدتها سنتان تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧.

وبناء على ذلك، سيتعين على الجمعية العامة ملء المقعدين اللذين أحلتهم السلفادور والجبل الأسود، اللتين تنتهي مدة عضويتيهما البالغة سنتان في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧. تشرع الجمعية العامة الآن في انتخاب عضوين في اللجنة التنظيمية للجنة بناء السلام. وبموجب القرار ٦٠/٢٦١، المؤرخ ٨ أيار/مايو ٢٠٠٦، قررت الجمعية أن أعضاء اللجنة التنظيمية يعملون لفترة مدتها سنتان قابلة للتجديد، حسب مقتضى الحال. وبناء على ذلك، فإن السلفادور والجبل الأسود مؤهلتان لإعادة انتخابهما على الفور.

وفيما يتعلق بالترشيحات لشغل المقعدين الشاغرين، أود أن أبلغ الأعضاء بأن مجموعة دول أوروبا الشرقية أيدت الجمهورية التشيكية، وأن السلفادور هي المرشح الوحيد من مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.

الأثر الناجم عن التغيير التكنولوجي الهائل على خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ بكل أبعاده وتعقيدهاته.

وتكمن قيمة مشروع القرار A/72/L.38 الذي نعرضه اليوم في حقيقة أنه سيدشن حوارا. غير أن هدفه، توخيا للدقة، ليس الحد من التطور التكنولوجي في حد ذاته ولا تنظيمه، بل هو فهم ومعالجة آثاره. خارج قاعات التفاوض، يتوقع الحصول على إجابات قوية، ولا يمكن للحمود البيروقراطي أو الصيغ المتفق عليها أو مقاومة التغيير أن يحد منها.

وعليه فإن مشروع القرار يرسم خريطة طريق. أولا، إنه يدعو الدول الأعضاء إلى النظر في التحديات التي يشكلها التطور التكنولوجي ووضع الاستراتيجيات الوطنية والسياسات العامة. ثانيا، إنه يدعو آليات وكيانات الأمم المتحدة ذات الصلة، سواء في نيويورك أو في جنيف، إلى إدماج هذا المنظور في عملها. ثالثا، فإنه يوفر ولاية للمنتدى المعني بتسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض أهداف التنمية المستدامة التابع للمجلس الاقتصادي والاجتماعي حتى يتسنى له، في حزيران/يونيه المقبل، عرض استنتاجات منظومة الأمم المتحدة بحيث يمكن مناقشتها وتعزيزها من جانب خبراء بلداننا. ورابعا، إنه ينص على مواصلة المناقشة في الدورة المقبلة للجمعية العامة من أجل اختيار طريق المضي قدما على أساس الأدلة.

ونتيجة لجهود جميع الوفود، لدينا الآن نص توافقي استباقي بشأن مسألة جديدة وهامة جدا بالنسبة للمنظمة. لقد جعلنا الجمعية العامة قوة توجيهية لهذه العملية الشاملة، حيث إنها تؤثر أيضا على الجوانب الاجتماعية وحقوق الإنسان ومجالات أخرى يمكن أن تؤثر على السلام في مجتمعاتنا. وعلى هذا النحو، يجب أن نتمكن من معالجة هذه المسألة بطريقة طبيعية وصریحة، دون خوف. تجنب مثل هذه المناقشة لن يخفض وتيرة التطور التكنولوجي ولا يغير أثره على الحياة اليومية للناس الذين يقع رفاههم في صميم عمل الأمم المتحدة.

تقرر ذلك.

البند ١٧٧ من جدول الأعمال

الأثر الناجم عن التغيير التكنولوجي الهائل على التنمية المستدامة والسلام

مشروع قرار (A/72/L.38)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل المكسيك لعرض مشروع القرار A/72/L.38.

السيد غوميز كاماتشو (المكسيك) (تكلم بالإسبانية): من أكبر التحديات التي تواجه منظمتنا هو توقع التحديات والاستعداد للأثر المترتب عليها في الوقت المناسب. وعموما، فإن ما نقوم به هو رد فعل بدلا من المنع. وحتى عندما تكون هناك مؤشرات واضحة، فإننا نقرر تجاهلها في كثير من الأحيان بسبب عقليتنا الجامدة. وهذا هو الحال مع التغيرات التكنولوجية التي تحدث بوتيرة سريعة جدا، بل ومطرده، وبدأت تحويل أبسط جوانب حياتنا اليومية، مع أثر معطل لا نفهمه بعد في بعض الحالات على نحو تام. ويجب علينا أن نتذكر أن التكنولوجيا بطابعها محايدة. نحن من نختار الطريقة التي تستخدم بها.

واليوم، يقودنا الذكاء الاصطناعي صوب ثورة صناعية جديدة. وتزايد الرقمنة والتشغيل الآلي للأنشطة الاقتصادية له بالفعل تأثير مزدوج. فهو يحل محل رأس المال البشري، لكنها أيضا يولد فرص عمل جديدة ويقلل من ساعات العمل. كما يخفض سعر السلع والخدمات من خلال الاقتصادات التعاونية العالمية.

وفي ميثاق الأمم المتحدة، التزمنا بتعزيز التقدم الاجتماعي والارتقاء بمستوى معيشة مجتمعاتنا. إن إنشاء مجموعة أساسية من ٢٥ بلدا وإدراج البند في جدول أعمال الجلسات العامة للجمعية العامة خطوات في هذا الاتجاه من خلال تمكين فهم

السيدة لغوني - كندا (اليابان) (تكلمت بالإنكليزية):
 إن العلم والتكنولوجيا والابتكار عناصر أساسية لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، ونحن ندرك قيمة عقد هذه المناقشات هنا في الأمم المتحدة. غير أننا نعتقد أنه يجب تبسيط بنود جدول أعمال العلم والتكنولوجيا والابتكار وأطرها، بما في ذلك التغيير التكنولوجي السريع. وتجدر الإشارة إلى أن لدينا بالفعل بندين من جدول الأعمال بشأن التكنولوجيا في إطار اللجنة الثانية، في حين يشكل المنتدى المتعدد أصحاب المصلحة المعني بتسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض أهداف التنمية المستدامة واللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية منبري نقاش لتبادل المعارف والخبرات.

ولتجنب الازدواجية مع الأطر القائمة، توصلنا إلى توافق في الآراء على عقد دورة عن التغيير التكنولوجي السريع داخل منتدى العلم والتكنولوجيا والابتكار، بدلا من تكوين فريق خبراء جديد، على النحو المقترح أصلا في الفقرة ٤ من مشروع القرار A/72/L.38. ونتوقع، علاوة على ذلك، أن يتم تشجيع مناقشة التغيير التكنولوجي السريع بموجب مبادرة آلية التيسير التكنولوجي، بما في ذلك فريق العمل المشترك بين الوكالات، وفريق الأعضاء الـ ١٠ لمنتدى العلم والتكنولوجيا والابتكار. وسيتم التخطيط للمنتدى، بما في ذلك الدورة المقترحة في الفقرة ٤، وتنظيمه بتشاور الرئيس المشارك الوثيق مع الدول الأعضاء. وأخيرا، تفهم جميع الدول الأعضاء المعنية، بما فيها اليابان، أن الدورة بشأن أثر التغيير التكنولوجي السريع المشار إليها في الفقرة ٤ ستعقد بشرط أن تخصص موارد إضافية في الميزانية للدورة.

السيدة كريستيان (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلمت بالإنكليزية): إذ ننضم إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار A/72/L.38، نغتنم هذه الفرصة لتوضيح نقاط هامة.

السيد بونتيرولي (الاتحاد الأوروبي) (تكلم بالإنكليزية):
 يشرفني أن أتكلم باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه. وتؤيد هذا البيان البلدان المرشحة؛ تركيا وجمهورية مقدونيا البوغوسلافية سابقا والجبل الأسود وصربيا وألبانيا وبلد عملية تحقيق الاستقرار والانتساب والمرشح المحتمل البوسنة والهرسك، فضلا عن أوكرانيا وجمهورية مولدوفا وأرمينيا.

ويشكر الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه المكسيك، على تيسيرها البناء لعملية الإعداد لمشروع القرار A/72/L.38، وجميع الوفود على مشاركتها.

إننا نعتقد أن من المهم تعميق فهمنا للآثار التي يمكن أن تترتب من التغيير التكنولوجي السريع على تحقيق أهداف التنمية المستدامة. ونرى فائدة في استكشاف الفرص والتحديات التي تطرحها هذه التكنولوجيات والمشاركة التامة لجميع أصحاب المصلحة، ونرحب بالتزام المكسيك والمشاركين الآخرين بتجنب تسييس هذا الموضوع. ونتوقع مع التقدير، في هذا الصدد، اعتماد مشروع قرار اليوم بشأن أثر التغيير التكنولوجي السريع على تحقيق أهداف التنمية المستدامة. ونتطلع إلى نتائج آلية تيسير التكنولوجيا، وإلى نظر المنتدى المتعدد أصحاب المصلحة المعني بتسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض أهداف التنمية المستدامة.

وإذ يحيط الاتحاد الأوروبي علما بهذه المناقشات، فإنه يعتقد، إلى جانب دوله الأعضاء، أن مناقشة هذا الموضوع ينبغي أن تستمر في المحافل الملائمة القائمة - وهي؛ آلية تيسير التكنولوجيا والمنتدى المتعدد أصحاب المصلحة المعني بتسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض أهداف التنمية المستدامة واللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية - بما في ذلك بغية تجنب أي ازدواجية. ويتماشى هذا الموقف مع التزاماتنا الأعم المتمثل في تعزيز دور الجمعية العامة وسلطتها، بما في ذلك عن طريق تحسين كفاءة وفعالية عملها.

يمكن أن يساعدنا على إيجاد حلول للمشاكل البيئية وللقضاء على الجوع والفقر وإيجاد علاج للأمراض ولتحقيق أهداف وغايات خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

إننا على أعتاب فجر عهد جديد من شأنه أن يغير العالم. فالتطورات السريعة في التكنولوجيا تجعل العالم أكثر يسرا، الأمر الذي يمكننا من فعل أشياء كانت مستحيلة قبل سنوات قليلة فقط. واليوم، تؤثر التكنولوجيا على كل جانب من جوانب حياتنا وعلينا أن نتأكد من أننا نستخدم التكنولوجيا لإحداث تغيير إيجابي للمساعدة على تحويل العالم إلى مكان أفضل.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): استمعنا إلى المتكلم الأخير في مناقشة هذا البند.

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/72/L.38، المعنون "الأثر الناجم عن التغيير التكنولوجي الهائل على التنمية المستدامة والسلام"

أعطي الكلمة الآن لممثلة الأمانة العامة.

السيدة دي ميراندا (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (تكلمت بالإنكليزية): أود أن أعلن أنه منذ تقديم مشروع القرار، وبالإضافة إلى الوفود المدرجة أسماؤها في الوثيقة، أصبحت البلدان التالية أيضا من مقدمي مشروع القرار A/72/L.38: أرمينيا، وأستراليا، وإسرائيل، وأوكرانيا، وآيسلندا، وإيطاليا، وبيرو، وتونس، والجمهورية الدومينيكية، وجمهورية كوريا، ورواندا، وسري لانكا، وسنغافورة، وسويسرا، وغيانا، وكوستاريكا، وموريشيوس.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اعتماد مشروع القرار A/72/L.38؟
اعتمد مشروع القرار A/72/L.38 (القرار ٧٢/٢٤٢).

تتطلع الولايات المتحدة إلى مناقشة مسألة التغيير التكنولوجي السريع على التنمية المستدامة في المحافل المناسبة، بما في ذلك المنتدى المتعدد أصحاب المصلحة المعني بتسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض أهداف التنمية المستدامة، واللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية التابعة للأمم المتحدة. بيد أننا لا نعتقد أن هذه المسائل تستحق مسارا منفصلا في الجمعية العامة.

إننا ننضم إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار هذا العام ولكننا نعتقد أنه يمكن، في المستقبل، معالجة هذه المسائل في إطار بنود جدول أعمال الجمعية العامة الحالية، ولا سيما البند ٢١ (ب) "العولمة والاعتماد المتبادل: تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية". وعلاوة على ذلك، نفهم أن الفقرة ٥ لا تضيف هذه المسألة المحددة إلى جدول أعمال الدورة الثالثة والسبعين للجمعية العامة، وأن أي مواصلة للنظر في هذه المسألة ستكون في إطار بنود جدول الأعمال الحالية.

وتنأى الولايات المتحدة بنفسها عن الفقرة السادسة من الديباجة ما دامت الإشارات فيها إلى دعوات أو مقترحات الأمم المتحدة السابقة إلى تيسير الوصول إلى التكنولوجيا لا تعزز نقل التكنولوجيا أو توزيع حقوق الملكية الفكرية وفقا لشروط متفق عليها وطوعية. وبالنسبة للولايات المتحدة، فلن يكون لأي صيغة من هذا القبيل مكانا في المفاوضات المقبلة. وستظل الولايات المتحدة تواصل معارضتها للصيغة التي نعتقد أنها تقوض حقوق الملكية الفكرية.

السيدة فورمان (إسرائيل) (تكلمت بالإنكليزية): في البداية، أهنئ الممثل الدائم للمكسيك وجميع أصدقائنا في البعثة المكسيكية على الاعتماد المقبل لمشروع القرار A/72/L.38، بشأن أثر التغيير التكنولوجي السريع على تحقيق أهداف التنمية المستدامة. تفخر إسرائيل بالمشاركة في تقديم مشروع القرار لأننا نعتقد أن التقدم التكنولوجي، عندما يستخدم بشكل سليم،

وتعزيز وحدة البلد لتفادي نشوب حرب أهلية وضمان الانتقال السلمي إلى الديمقراطية.

وفي إطار الاحتفال بالذكرى المئوية لميلاده والاستفادة من إرثه، تعرض المجموعة الأفريقية مشروع قرار يقترح عقد مؤتمر قمة بشأن السلام لكي ينظر فيه أعضاء الجمعية العامة. ومن المتوخى أن يكون مؤتمر القمة حدثا رسميا للأمم المتحدة من المقرر عقده عشية الدورة الثالثة والسبعين للجمعية العامة، في أيلول/سبتمبر ٢٠١٨. ومن المقترح أن يعقد مؤتمر القمة تحت شعار "الاستفادة من إرث نلسون مانديلا لتعزيز الأمم المتحدة في صون وتعزيز السلام والأمن الدوليين".

ونذكر أنه في أول كلمة للرئيس مانديلا أمام الجمعية العامة (انظر A/46/PV.59)، وبعيد إطلاق سراحه من السجن في ١٩٩١، أشار إلى الدور التاريخي للأمم المتحدة كصانعة للسلام، ودعا المنظمة إلى حل النزاعات غير المسواة. وبالتالي سيعقد مؤتمر القمة في سياق التفكير في الأمم المتحدة كمؤسسة تهدف إلى، على النحو المنصوص عليه في المادة ١ من الميثاق، صون السلم والأمن الدوليين، وتحقيقا لهذه الغاية، اتخاذ تدابير فعالة مجمعة لمنع التهديدات للسلام وإزالتها.

وهكذا تمثل الذكرى المئوية لميلاد نيلسون مانديلا فرصة ليجتمع قادة العالم في مؤتمر قمة السلام معا، ويطبقوا المثل العليا والقيم التي دافع عنها رجل الدولة الراحل، ويجددوا الالتزام أمام أمم العالم بمنع نشوب النزاعات وتحقيق السلام المستدام، وتعزيز حقوق الإنسان وضمان التنمية للجميع. وكما قال نيلسون مانديلا في كلمته أمام الجمعية العامة في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، فإن الأمم المتحدة توفر لكل منا إمكانية أن يكون لنا رأيٌ مُجدٍ في الكيفية التي ينبغي لنا أن نعيش بها معا في عالم واحد حر يعمه السلام والاستقرار والرخاء.

ونحث جميع أعضاء الجمعية العامة علاناً يؤيدوا اعتماد مشروع القرار بالإجماع، بغية ضمان أن يكون الاحتفال ذكراً

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البند ١٧٧ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٦٥ من جدول الأعمال (تابع)

بناء السلام والحفاظ على السلام

مشروع القرار (A/72/L.39)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أود أن أذكر الأعضاء بأن الجمعية العامة ستعقد مناقشة بشأن هذا البند، بصورة مشتركة مع بندي جدول الأعمال، ٣٠، "تقرير لجنة بناء السلام"، و ١١١ المعنون "تقرير الأمين العام عن صندوق بناء السلام" خلال الجزء المستأنف من الدورة الثانية والسبعين، في العام القادم.

أعطي الكلمة الآن لممثلة غانا ليعرض مشروع القرار A/72/L.39.

السيدة بوبي (غانا) (تكلمت بالإنكليزية): يشرفني أن أدلي بهذا البيان باسم مجموعة الدول الأفريقية في إطار بند جدول الأعمال "بناء السلام والحفاظ على السلام"، وأن أعرض مشروع القرار A/72/L.39، المعنون "قمة نيلسون مانديلا للسلام".

ستصادف في عام ٢٠١٨ الذكرى المئوية لميلاد نيلسون مانديلا، مما يمثل معلما رئيسيا جديرا بالاحتفال نظرا لإسهام الأيقونة العالمية في التاريخ وتركته للأجيال المقبلة. لقد استنارت حياة نيلسون مانديلا بالتزامه بتفانٍ وبشعوره العميق بالواجب تجاه ليس فقط بلده، جنوب أفريقيا، وقارته، أفريقيا، بل تجاه البشرية جمعاء. ويشمل إرثه انتشارا جنوب أفريقيا من برائن النظام المؤسسي للفصل العنصري المتسم بالخبث واللاإنسانية،

السيدة بوبي (غانا) (تكلمت بالإنكليزية): أود أن أدلي بالتنقيح الشفوي التالي لمشروع النص. وهو تعديل حاشية الفقرة ٨ من مشروع القرار لتصبح على النحو التالي:

”تُعرض على الجمعية العامة قائمة الأسماء المقترحة والأسماء النهائية. وحيثما اعترضت دولة عضو على اسم ما، تقوم تلك الدولة، طوعياً، بإطلاع مكتب رئيس الجمعية العامة على الأساس العام لاعتراضها، ويقوم المكتب بتبادل أي معلومات يتلقاها مع أي دولة عضو، بناءً على طلبها.“

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/72/L.39، المعنون ”قمة نيلسون مانديلا للسلام“، بصيغته المنقحة شفويًا.

وأعطي الكلمة لممثلة الأمانة العامة.

السيدة دي ميراندا (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (تكلمت بالإنكليزية): أود أن أعلن أنه منذ تقديم مشروع القرار، وبالإضافة إلى الوفود المذكورة في الوثيقة A/72/L.39، أبدت البلدان التالية للتو رغبتها في الانضمام إلى مقدمي مشروع القرار: أيرلندا وتايلند والسنغال وغامبيا.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/72/L.39، بصيغته المنقحة شفويًا؟ اعتمد مشروع القرار A/72/L.39 بصيغته المنقحة شفويًا (القرار ٧٢/٢٤٣).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة إسرائيل، شرحاً للموقف بشأن القرار الذي اتخذ للتو.

السيدة فورمان (إسرائيل) (تكلمت بالإنكليزية): انضمت إسرائيل إلى توافق الآراء بشأن القرار ٧٢/٢٤٣ نظراً لأهمية إرث نيلسون مانديلا. ومع ذلك، يؤسفنا أننا على الرغم من مشاركتنا

عالمية حقا أن تحظى بالدعم الكامل من جميع أعضاء الأمم المتحدة.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): نبدأ الآن بالنظر في مشروع القرار A/72/L.39.

أعطي الكلمة لممثلة الأمانة العامة.

السيدة دي ميراندا (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (تكلمت بالإنكليزية): يُقدم هذا البيان وفقاً للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة.

بموجب أحكام الفقرة ١ من مشروع القرار A/72/L.39، تقرر الجمعية العامة أن تعقد اجتماعاً عاماً رفيع المستوى للجمعية العامة، يدعى قمة نيلسون مانديلا للسلام، وذلك قبل بداية المناقشة العامة لدورة الجمعية العامة الثالثة والسبعين بيوم واحد، وأن يتألف من جلسة عامة افتتاحية تنعقد من الساعة ٣٠/٩ إلى الساعة ٣٠/١٠ وجلسة عامة تنعقد من الساعة ٣٠/١٠ إلى الساعة ٠٠/١٨، ويكون التركيز فيهما على السلام العالمي إحياءً للذكرى المئوية لميلاد نيلسون مانديلا.

وفيما يتعلق بالطلب الوارد في الفقرة ١، تجدر الإشارة إلى أنه إذا لم تكتمل قائمة المتكلمين بحلول الساعة ٠٠/١٨، فإما أن تُرفع الجلسة أو أنه سيترتب على أي تمديدات للجلسة بعد الساعة ٠٠/١٨ تكاليف إضافية لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات لفترة الميزانية ٢٠١٨-٢٠١٩، التي لم تعتمد بعد. وعليه، فإن اعتماد مشروع القرار A/72/L.39 لن تترتب عنه آثار في الميزانية البرنامجية في إطار الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩.

وقد جرى توزيع نسخ من البيان الذي تلوته للتو على جميع الأعضاء في القاعة وستتاح أيضاً على بوابة PaperSmart.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة لممثلة غانا بشأن نقطة نظام.

الجمعية العامة توافق على تمديد عمل اللجنة الخامسة إلى يوم السبت، ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧؟

تقرر ذلك.

رفعت الجلسة الساعة ١٥/٤٥.

بنشاط في المشاورات غير الرسمية بشأن القرار، فإن الشواغل التي أثارها لم تؤخذ في الحسبان.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بذلك، تكون الجمعية قد

اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ٦٥ من جدول الأعمال.

برنامج العمل

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أود أن أوجه انتباه الأعضاء

إلى موعد تعليق الدورة الحالية. يذكر الأعضاء أن الجمعية العامة قررت، في جلستها العامة الـ ٥٩ المعقودة في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، تعليق الدورة الثانية والسبعين يوم الجمعة، ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧. ومع ذلك، ونظراً للأعمال التي ما زال يتعين الانتهاء منها خلال هذا الجزء من الدورة، أود أن أقترح على الجمعية أن ترجى موعد التعليق إلى يوم السبت، ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.

ما لم يكن هناك اعتراض، فهل لي أن أعتبر أن الجمعية توافق على إرجاء موعد تعليق الدورة إلى يوم السبت، ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أود أيضاً أن أستشير الأعضاء

بشأن تمديد أعمال اللجنة الخامسة. ويذكر الأعضاء أن الجمعية العامة قررت، في جلستها العامة الـ ٥٩ المعقودة في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، تمديد عمل اللجنة الخامسة حتى يوم الجمعة، ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧. غير أن رئيس اللجنة الخامسة أبلغني بأن اللجنة تطلب تمديد عملها إلى يوم السبت، ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، نظراً إلى أن ذلك التمديد من شأنه تيسير التوصل إلى توافق في الآراء بشأن القرارات المعلقة المعروضة عليها. وعليه، هل لي أن أعتبر أن